الأحد 13 رمضان عام 1397 هـ الموافق 28 غشت سنة 1977 م



الجمهورية الجسزائرية الديمقراطيته الشغبتية

زبدر

إتفاقات دولية . قوانين . أوامسرومراسيم فرارات مقررات مناشير . إعلانات وبالاغات

الافارة والتعسسريسر	لحساوج العسزالو	الجسزائر	ماخسل	
الكتابسة العامة للحكسونة	سلسة	س	6 البهبر	
الطبيعة والاشتبواكيات ادارة العليمة الرسميسية	g-a 90	g-a 50	g-a 90	-
2 و و 3 صارع مبد القادر بن مبارك _ البسرائر	g-, 150	g-a 100	8-9 50	النسطة الاصلية ولرجعتها
الهاتف ؛ 66-18-15 ال 17 حجب 50 ـ 3200	بها ليها ظفاه ^{الم} رسال			

لمن النسخة الإصلية : 0،00 همج ولمن النسخة الإصلية وترجبتها 3،50 همج ـ فن المعد للسبين السابقة : 2،00 همج وعسلم الفهارس جانا للمقتر كن-المطلوب منهم ارسال لقائف الورق الأخيرة عند تحديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم • يؤدى عن المنوان 2،00 همج ـ فن النقر عل أساس 25 همج للسطر •

مراسيسم، قسرارات، مقسررات

رئساسة الجمهسورية

ـ مرسوم مؤرخ في 5 رمضان عام 1397 الموافق 20 غشت 932 مننة 1977 يتضمن منح العفو •

وزارة المسالية

ـ مرسوم رقم 77 ـ 120 مؤرخ في 29 شعبان عــام 139٪ الموافق 15 غشبت سنة 1977 يتضمن الترخيص بجسزء اضافى بعنوان الاستثمارات المخططة لسنة 1977 • 933

وزارة البسريد والمواصلات

ــ قرار مؤرخ في 20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشبت سنةً 1977 يتضمن احداث وكالات بريدية •

ـ قرار مؤرخ في 20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشت سنة 1977 يتضمن احداث مؤسسة بريدية •

_ قرار مؤرخ في 20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشت سنة 1977 يتضمن تحويل وكالات بريدية ٠

ــ قرار ممؤرخ في 20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشبت سنة 935 1977 يتضمن احداث وكالات بريدية •

ـ قرار مؤرخ في 24 شعبان عام 1397 الموافق 10 غشبت سنة 1977 يتضمن احداث وكالة بريدية ٠ 935

وزارة التحسسارة

_ مرسوم رقم 77 _ 121 مؤرخ في 20 شعبان عـام 1307 الموافق 15 غشنت سنمة 1977 يتضمن حل المجلس المُحْوطني للتجارة الخارجية •

مرسوم رقم 77 - 122 مؤرخ في 29 شعبان عمام 1397 الموافق 15 غشبت سنة 1977 يتضمن حمال المعهد الموطني للاسعار ،

وزارة الاعلام والثقافة

ــ مرسوم مؤرخ في 29 شعبان عام 1397 الموافق 15 غشبت سنة 1977 يتضمن انهاء مهام المدير العام للاذاعة والتلفزيون الجزائرية •

_ مرسوم مؤرخ في 29 شعبان عام 1397 الموافق 15 غشت سنة 1977 يتضمن انهاء مهام مدير المكتب الوطني لتجارة وصناعة السينما •

_ مرسوم مؤرخ فى 29 شعبان عام 1397 الموافق 15 غشت مسنة 1977 يتضمن تعيين المدير العام للاذاعة والتلفزيدون الجزائرية ١٠٠

قسسرارات السبولاة

ـ قرار مؤرخ فى 19 جمادى الأولى عام 1397 الموافق 8 مايو سنة 1977 صادر عن والى قسنطينة يتضمن اعادة ادراج قطعة أرض ضمن أملاك الدولة تبلغ مساحتها 317 م2 و 55 دسم2 تقم بقسنطينة بحى المنصورة، تتكون من قطعة تحمل الحرف «د»

ومن تجزئة موييزلوفي، منجت لبلدية قسنطينة بقرار صادر في 26 مارس سنة 1971 ·

_ قرار مؤرخ في 19 جمادي الاولى عام 1397 الموافق 8 مايو سنة 1377 صادر عن والى قسنطينة يتضمن اعادة ادراج قطعة أرض ضمن أملاك الدولة تبلغ مساحتها 915 م2 تقع بقسنطينة بين شارعي دوقيز وغراند تتكون من مجموعة قطع تحمل رقم 177 «بي، و 188 و 178 «بي، و 180 و 191 و 195 «بي، من مخطط مستح الاراضى، القسم «ج، وكذلك القطعتيان أ و ب اللتي ليس لهما رقم في 193

_ قرار مؤرخ في 19 جمادي الاولى هام 1397 الموافق 8 مايو سنة 1377 صادر عن والى قسنطينة يتضمن اعادة ادراج قطعة ارض ضمن أملاك الدولة تبلغ مساحتها 515 م2 تقع ديسيدى مبروك، بقسنطينة تتكون من القطعتين رقم 24 و 25 «مي» من تجزئة بورجوه، منحت سابقا لبلدية قسنطينة • 937

ـ قرار مؤرخ في 10 رجب عام 1397 الموافق 27 يونيو سنة 1977 صادر عن والى باتنة يتضمن السماح بمرور قنوات المواصلات السلكية واللاسلكية الباطنية عبر الخط الحديدى الواصــل القــرزى ببسكرة وفي النقطــة الكيلومترية 231 + 81

مراسيم، قرارات، مقررات

رئاسة الجمهوريسة

مرسوم مؤرخ في 5 رمضيان عيام 1397 الموافييق 20 غشت سنة 1977 يتضمن منح العفو

ان رئيس الجمهورية ،

- ــ وبناء على الدستور ولا سيما المادة ١١٦ ــ ١٦ و ١٤٧ منه ،
- وبعد الاطلاع على الرأى الاستشارى للمجلس الاعسلى للقضاء طبقا للمادة 182 من الدستور ،

يرسم مايلي :

المادة الاولى: تستفيد المسماتان ويليس مارقا اليزابيت ولودير أدريانا كاتارينا، المحكوم عليهما معا في 13 مايو سنة 1975 من طرف المجلس القضائي بوهــــران والمسجونتان بمؤسسة الحراش ، من العفو عن باقى عقوبة الحبس والغرامة المحكوم بها عليهما .

المادة 2: يكلف وزير العدل بتنفيذ هذا المرسوم السذى ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبة .

حرر بالجزائر في 5 رمضان عام 1397 الوافق 20 غشت سنة 1397 .

هواری بومدین

girk i saft at and i gilgari a .

وزارة المالية

مرسسوم رقم 77 _ 120 مـؤرخ في 29 شعبــان عـام 1397 الموافق 15 غشت سنة 1977 يتضمن الترخيص بجيزء اضافي بعنوان الاستثمارات المخططة لسنة 1977

ان رئيس الجمهورية ،

- _ بناء على تقرير وزير المالية ،
- _ وبناء على الدستور ولا سيما المادة ١١١ ـ ١٥ منه ،

ـ وبمقتضى الامر رقم 76 ـ 114 المؤرخ في 8 محرم عام 1397 | الموافق 29 ديسمبر سنة 1976 والمتضمن فانون المالية كسنة 1977 ولا سيما المادة 5 منه ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى: تحدد نفقات التجهيز الخاصة بالاستثمارات المخططة الخاصة بالمؤسسات التابعة للقطاع الاشتراكي بمبلغ قدره ثلاثة وثلاثون مليارا وأربعمائة وثمانون مليون دينسار (33.480.000.000 دج) وفقا للجدول المرفق بهذا المرسوم .

ان توزيع رخص التمويل الخاصـة بهذه الاستثمـارات سيكون موضوع مقرر صادر عن وزير المالية .

المادة 2: ينشر هذا المرسسوم في الجريدة الرسميسة للجمهورية الجرائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 29 شعبان عام 1397 الموافسة 15 غشت

هواری بومدین

الجسسدول

توزيع رخص التمويل الخاصية بالاستثمارات المخططية للمؤسسات التابعة للقطاع الاشتراكي لسنة 1977 حسب القطاعات

(بآلاف الدنانير)

5-420	_ الصناعة الثقيلة
5.230	ـ الصناعات الحفيفة
	_ الطاقة والصناعات
12.150	البتروكيماوية
240	_ الصناعات الاخسسري
338	_ الصناعات المحليــة

	330	_ الطنباعات المعنيــــ
1.080.000		التنميـــة
2 45.000		السياحة
58.000		الصيد البحرى
9 00.000		المواصلات اللاسلكية
2.490.000		النقسل
2 ·494·000	•	السكن الحضرى
54.000		التجهيزات الادارية
250.000	٠ •	المناطق الصناعية ومناطق التهيا
1.364.000		التخزين والتوزيع
1.087.000		المؤسسات الانجازية
80.000		المخططات البلدية
33.480.000		المجموع العام :

وزارة البريد والمواصلات

قرار مؤرخ في 20 شعبسان عام 1397 الموافق 6 غشت سنة 1977 يتضمن احداث وكالات بريدية

بموجب قرار مؤرخ في 20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشت 1977 يسمح ابتداء من 15 غشت سنة 1977 باحداث أربيع 23.378.000 مؤسسات مبينة في الجدول أدناه :

تسمية المؤسسة	الصنف او	و الدرجة	مكتب الارتباط	البلديــة	الدائرة	الولايــة
عين حجـــار	وكالة بر	بريدية	مداوروش ٔ	مداوروش	سدراتة	قالمــة
طساية	. »	•	قالمـــة م ر	بو حمــدان	واد الزناتي	•
حاسى بن عبد الله		•	ورقلـــة م و	ورقلية	ورقلة	ورقلــــة
بساير	,		وادی طایــة	وادى طايسة	أريــس	باتنــة

قباضة بريدية من الدرجة الرابعة مبينة في الجدول أدناه ،

قرار مؤرخ في 20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشت سنة من 1977 يسمح ابتداء من 15 غشت سنة 1977 باحسدات 1977 يتضمن احداث مؤسسة بريدية

بموجب قرار مؤرخ في 20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشت

الولاية	الدائرة	البلايسة	مكتب الارتباط	الصنف أو الدرجة	تسمية المؤسسة
بســـکرة	<u></u> کرة	بســـکرة		احداث جدید	بسكـــرة
				·	مستر الملوك

قرار مؤرخ في 20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشت سنة | سنة 1977 يسمح ابتداء من اول اكتوبر سنة 1977 بتحويل 1977 يتضمن تحويل وكالات بريدية

بموجب قرار مؤرخ في 20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشبت | أدناه :

الى قباضات توزيع الوكالات البريدية المبينة في الجسدول

الحسيدول

\$ ** { · · · · · · · · · · · · · · · · ·	and the second of the second o	ڼ	الجسيدو		
الولايــة	الدائرة	البلديــة	مكتب الارتباط	سننت او الدرجة	تسمية المؤسسة
الاغسواط	آفلسو	عین سیدی علی	أفلمسو	وكالات بسريدية	عین سیدی علی
,	أفلو	ابر يدة	»	.	بسريدة
,	الاغسواط	الغيشبة	, , , , ,	3	الغيشية
,	آفلو	قلتة سيدى سعد	•	3 2	قلتة سيدى سعد
م البواقي	خنشكة	متوسة	حنشلــة)	متوسة
•	عين مليكة	بئر الشهداء	عين مليلة	y y	مشيسرة
باتنية	مروانية	حيدوسة	مسروانة	» »	حيدوسة
>	مروانسة	أولاد سلام	**)	مستيــــل
*	نقاوس	تا قسلنت	. ***	, ,	تاقسلنت
بجساية	سیدی عیش	أكفــــادو	سیدی عیش)	سيـــــلان
» ·	سیدی عیش	تاوريو ت ايغيل	أدكار قابوش	1	تيزى القـرن
بسيكرة	طولقـــة	بو شىقرون	طولقية	, ,	بوشقرون
	طولقــة	فوغالة	•	» »	فوغـــالة
•	بس ــکرة	أوماش	بسکرة م ر	, ,	أوماش
نبســـــ	ششار	أولاد رشاش	الشريعة	2 2	بابار
	بئر العاتر	نقرين	بئر العاتــر	, »	نقـــرين
. >	ششسار	محمسل			تازوقــرت
)	العوينمات			2 2	العين الزرقاء
تلمسان	نسدرومة	حبالة	ندرومة		جبــالة
سطيــف	سطيف	سطيف	سطیف م ر		مازلوق
سكيك دة	عزابة	ابن عزو ز	عزابـــة م		الشرقية
ď	زيغود يوسف	أولاد حبابة	الحسروش	y y .	أولاد حبابــة
المسديسة	قصر البخاري	أولاد هلال	قصر البحاري	3 3	أولاد هــــلال
المسيلسة	عين الملـح	حبل مسعد	بوسعــادة	3 . 3	عين عقرب
n	المسيلة	سيف	السيلية م ر	,	بئر الغلالية
3	المسيلة	i			بيشـــارة
•	عين الملــح		i	,	شعيبــة
	السيلة		لسيلسة م ر) » »	حمام الضلعة
•	لسيلة	1		1	ملــــوزة

قراد مؤرخ في 20 شعبان عام 1397 الموافق 6 غشت سنة | سنة 1977 يسمح ابتداء من أول غشت سنة 1977 باحداث 1977 يتضمن احداث وكالات بريدية

بموجب قرار مؤرخ في 20 شعبان عام 397 الموافق 6 غشت

المؤسسات الثلاثة المبينة في الجدول أدناه :

البلديسة	الدائرة	الولايسة	مكتب الارتباط	الصنف او الدرجة	تسمية المؤسسة
السـواقي	بنی سلیمان	المسديسة	بنی سلیمان	وكالة بريدية	بوسكسان
بوجليــــل	اقبـــو	بجاية	تازمالت	v v	بوجليــــــل
درقینــة	خسسراطة	بجساية	درقینــــة)	تامريشت

قراد مؤدخ في 24 شعبسان عام 1397 الموافق 10 غشت سنة | غشت سنة 1977 يسمح ابتداء من 20 غشت سنة 1977 باحداث 1977 يتضمن احداث وكالة بريدية

بموجب قرار مؤرخ في 24 شعبان عام 1397 الموافسيق 10

مؤسسة مبينة في الجدول أدَّناه :

الولاية	الدائرة	البلديسة	مكتب الارتباط	نوع المؤسسة	تسمية المؤسسة
تلمســان	سبــدو	سيدى الجيلالي	سبـــدو	وكالة بريدية	العساب

وزارة التجارة

هرسوم رقم 77 ـ 121 مؤرخ في 29 شعبـــان عــام 1397 الموافق 15 غشبت سنسة 1977 يتضمن حل المجلس السوطني للتجارة الخسارجية

ان رئيس الجمهورية ،

ـ بناء على تقرير وزير التجارة ،

ـ وبناء على الدستور ولاسيما المادة III ـ 10 منه .

ـ وبعد الاطلاع على الامر رقم 73 ــ 63 المؤرخ في 25 شوال عام 1393 الموافق 21 نوفمبر سنية 1973 والمتضمن احداث المجلس الوطنى للتجارة الحارجية ،

يرسم مايلي:

المادة الاولى: يحل المجلس الوطنى للتجارة الخارجية الذي أحدث بموجب الامر رقم 73 - 63 المؤرخ مي 25 شوال عام 1393 الموافق 21 نوفمبر سنة 1973 المذكور أعلاه •

اللَّادة 2: يكلف وزير التجارة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية

حرر بالجزائر في 29 شعبان عام 1397 الموافق 15 غشبت سنة 1977 و

مرسوم رقم 77 _ 122 مؤرخ في 29 شعبـــان عــام 1397 الموافق 15 غشت سنة 1977 يتضمن حسل المعهد السوطني للاسعيار

ان رئيس الجمهورية ،

ـ بناء على تقرير وزير التجارة ،

ـ وبناء على الدستور ولاسيما المادة III ـ 10 منه ،

_ وبعد الاطلاع على الامر رقم 70 _ 90 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنسة 1970 والمتضمن احداث المعهد الوطني للاستعارم المعدل بموجب الامر رقم 74 ــ 10 المؤرخ في 30 يناير سنة 1974 ،

يرسم مايلي:

المادة الاولى: يحل المعهد الوطنى للاسعار •

المادة 2: أن أيلولة ممتلكات المعهد الوطني للاسعار المنحل ستحدد بموجب قرار مشترك من وزير التجارة ووزير المالية •

المادة 3: يكلف وزير التجارة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية

حرر بالجزائر في 29 شعبان عام 1397 الموافق 15 غشت سنة 1977 .

هواري بومدين

هواري بومدين

وزارة الاعلام والثقافة

مرسوم مؤرخ في 29 شعبان عام 1397 الموافسق 15 غشت سنة 1977 يتضمن انهاء مهام المدير العام للاذاعة والتلفزيون الجزائرية

بموجب مرسوم مؤرخ فى 29 شعبان عام 1397 الموافق 15 غشت سنة 1977 تنهى مهام السيد عبد الرحمن شريط ، بوصفه مديرا عاما للاذاعة والتلفزيون الجزائرية، المدعو للقيام بمهام أخرى •

مرسوم مؤرخ فى 29 شعبان عام 1397 الموافسق 15 غشت سنة 1977 يتضمن انهاء مهام مدير المكتب الوطنى لتجارة وصناعة السينما

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 شعبان عام 1397 الموافق 15 عاماً للاداعة والتلفريون الجرائرية ه

غشت سنة 1977 تنهى مهام السيد عبد الرحمين الاغواطى، بوصفه مديرا للمكتب الوطنى لتجارة وصناعة السينميا ، المدعو لنقيام بمهام أخرى •

مرسوم مؤرخ فى 29 شعبان عام 1397 الموافسق 15 غشت سنة 1977 يتضمن نعين المدير العام للاذاعة والتلعزيسون الجسزاترية

بموجب مرسوم مؤرخ في 29 شعبان عام 1397 الموافق 15 غشت سنة 1977 يعين السيد عبد الرحمن الاغواطي، مديرا عاماً للاداعة والتلفريون الجرائرية ٠.

قسرارات السولاة

قرار مـؤرخ فى 19 جمادى الاولى عام 1397 الموافق 8 مايو سنة 1977 صادر عن والى قسنطينة يتضمن اعادة ادراج قطعة ارض ضمن أملاك الدولة تبلغ مصاحتها 317 م2 و 55 دسم2 تقع بقسنطينة بحى المنصورة، تتكون من قطعة تحمل الحرف «د» ومن تجزئة موييزاوفى، منجت لبلدية قسنطينة بقرار صادر فى 26 مارس سنة 1971

بموجب قرار مؤرخ فى 19 جمادى الاولى عام 1397 الموافق 8 مايو سنة 1977 صادر عن والى قسنطينة يعاد العفار المذكور أعلاه ضمن أملاك الدولة ويوضع تحت تصرف ادارة أملاك الدولة ...

قرار مسؤرخ في 19 جمادي الاولى عام 1397 الموافق 8 مايو سنة 1977 صادر عن والى فسنطينة يتضمن اعادة ادراج قطعة أرض ضمن أملاك الدولة نبلغ مساحتها 915 م2 تقع بقسنطينة بين شارعي دوقيز وغراند تتكون من مجموعة قطع تحمل رقم بين شارعي دوقيز وغراند تتكون من مجموعة قطع تحمل رقم 177 «بي» و 181 «بي» و 181 «بي 2» و 189 و 190 و 191 و 195 «بي» من مخطط مسح الاراضي، القسم «ج» وكذنك القطعيس أ و ب اللتين ليس لهمسا رقم في

بموجب قرار مؤرخ في 19 جمادي الاولى عام 1397 الموافق 8 مايو سنة 1977 صادر عن والى قسنطينة يعاد العقار المذكور أعلاه ضمن أملاك الدولة ويوضع تحت تصرف ادارة أملك الدولة و

قرار مـؤرخ فى 19 جمادى الاولى عام 1397 الموافق 8 مايو سنة 1977 صادر عن والى قسنطينة يتضمن اعادة ادراج قطعة ارض ضمن أملاك الدولة تبلغ مساحتها 516 م2 تقع «بسيدى مبروك» بقسنطينة تتكون من القطعتين رقم 24 و 25 «بى» من تجزئة بورجوه ، منحت سابقا لبلدية قسنطينة

بموجب قرار مؤرخ في 19 جمادى الاولى عام 1397 الموافق 8 مأيو سنة 1397 صادر عن والى قسنطينة يعاد العقار المذكور أعلاه ضمن أملاك الدولة ويوضع تحت تصرف ادارة أملاك الدولة (الدولة (الدولة

قرار مورخ في 10 رجب عام 1397 الموافق 27 يونيو سنسة الموافق 27 يونيو سنسة 1977 صادر عن والى باتنة يتضمن السماح بمرور قنوات المواصلات السلكية واللاسلكية الباطنية عبر الخط الحديدي الواصلات القلومترية وفي النقطسة الكيلومترية 181 + 231

بموجب قرار مؤرخ فى 10 رجب عام 1397 الموافق 27 يونيو سنة 1397، صادر عن والى باتنة، يسمح لادارة البريد والمواصلات بأن تشرع فى ولاية باتنة فى جميع العمليات الضرورية لمد وصيانة خط باطنى للمواصلات السلكية واللاسلكية عبر السكة الحديدية وذلك فى النقطة الكيلومترية 81 + 231 من خط القرزى _ بسكرة .

وينشأ الخط الباطنى للمواصلات على جميع مدى اجتياز المنحقات التابعة لسكة الحديد، بكابلات مجمعة فى أنبوب P.V.C. مسلح بالحرناسة ويطمر فى عمق تكون أقرب نقطة منه تحت لجاف السكة بمتر واحد على الاقل "

وتجرى التقنية وصيانتها في ملك سكة الحديد بمساعى ونفقات ادارة البريد والمواصلات وذلك بالاتفاق مع الشركة الوطنية للنقل على السكك الحديدية وتحت اشراف عده الاخيرة بالنسبة لكل ما يتعلق بالامن في أملاكها وسلامة الاستغلال.

_ وان مصاريف هذا الاشكال وحميع المصاريف التى تتطلبها الشبكة بمناسبة أشغال الادارة المرخص لها عن اللواذم والحراسة وتغطيات الطرق ٠٠٠ الخ تسدد من قبل هذه الادارة بناء على مجرد تقديم فاتورة ثبوتية ٠٠٠

ويحدد مبلغ هذه المصاريف بناء على كشف الاشغال المنجزة التي تقدمه الشركة الوطنية للنفل على السكك الحديدية بالاستناد الى المعدلات الجزافية لليد العاملة والمصاريف العامة والتسليف الجارى به العمل حين تنفيذ الاشغال •

وفى حالية الاستعجال ، فيما اذا كان الامن ومتطلبات الاستغسالال لسكة الحديد تتطلب تصليحات فورية، يمكن أن تنفذ هذه التصليحات من قبل الشركة الوطنية للنقل على السكك الحديدية تلقائيا على نفقة ادارة البريد والمواصلات والتي يجب أن تبلغ فورا بذلك وان تسدد المبلغ ضمن الاوضاع المذكورة أعلاه.

واذا اقتضت احتياجات سكة الحديد فى وقت ما نقل أو تعديل القنوات فى نطاق السكة الحديدية، تنفذ الاشغال بمساعى ونفقات ادارة البريد والمواصلات دون أن يترتب عن ذلك أى مصروف على سكة الحديد •

وان المهلة المتروكة لادارة البريد والمواصلات لاتمـــام تلك التعديلات لا تكون أقل من شهر واحد •

ولا تتحمل سكة الحديد أى مصروف من جراء وجود هذه القنوات أو الاشغال الحاصة بالتمديد والصيانة (حتى ولو أصابها تلف لاى سبب كان) •

وفى حالة تشبابك قنوات البريد والمواصلات على الخصوص مع خطوط سكة الحديد الحالية أو الآجلة، تتخذ تدابير التعليم على الارض والحماية والتى قد تكون ضرورية، من قبل ادارة البريد والموصلات وعلى مسؤوليتها •

يجب على موظف البريد والمواصلات، لاحل تنفيذ جميع الاشعال المتعلقة بمد القنوات المذكورة، والذي يكون مسؤولا عن هذه الاشعال (تمديد أو صيانة أو تعديل أو الغاء) أن يعلم رئيس مصلحة التجهيز للشركة الوطنية للنقل على السكك الحديدية المقيم في باتنة قبل ثمانية أيام •

وتدخل هذه الاتاوة في الدفعة الجزافية الإجمالية السنويسة المؤداة من ادارة البريد والمالك الحديدية وذال المرتب المنافئة ا

المؤداة من ادارة البريد والمواصلات الى الشركة الوطنية للنقل على السكك الحديدية وذلك طبقا للاتفاق الحاصل بين هاتين الادارتين الله

كما يصبح هذا الاذن باطلا اذا لم يستعمل خلال مهلة ستة شهر من تاريخ صدوره •